

حكم استخدام الصائم لقطرة العين أو الاذن

السؤال :

قطرة الاذن او العين تفطر ؟

الجواب :

إذا تجاوزت الحلق كانت مفطرة وإلا لا تستلزم الافطار في الفرض المذكور.